

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

20532 - من صلى صلاة مكتوبة مع الإمام فليقرأ بفاتحة الكتاب في سكتاته ومن انتهى إلى أم القرآن فقد أجرأته .
(ك عن أبي هريرة)